



قرار رقم (٢٠١٥) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٩ / ١٢ / ٢٠٢٤

بشأن شطب قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يشطب قيد وسيط التأمين الآتي ذكرها فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لإنهاء الخدمة من الشركة:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	تاريخ انتهاء الخدمة	الرقم القومى
١	شريهان محمد عبد الغنى محمد	٤٧٠٢٨	مصر للتأمين	٢٠٢٤/٠٨/٣١	٢٨٦١١٠٩١٧٠١١٦٧

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح